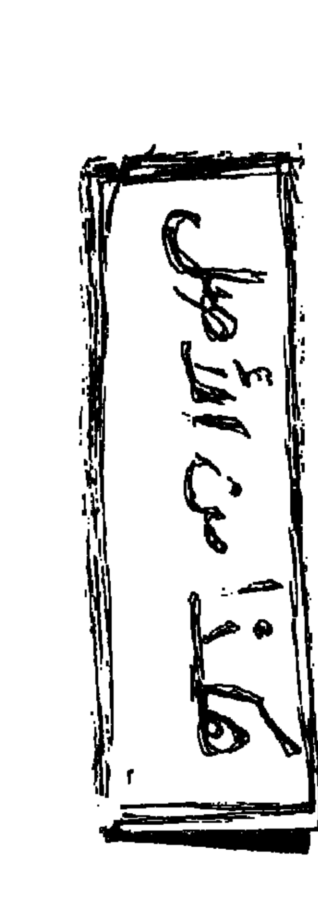


الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : السبت ١٤ ذو القعدة سنة ١٣٨٨هـ. الموافـق ١ شباط سنة ١٩٦٩م. العدد ٢١٤٧

الفهرس

مطبعة الجيش العربي



نحن الحسن بن طلال نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلسا الاعيان والنواب
نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره واضافته الى قوانين الدولة :

قانون رقم (١) لسنة ١٩٦٩

قانون معدل لقانون التقاعد المدني

المادة ١ – يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون التقاعد المدني لسنة ١٩٦٩) ويقرأ مع القانون رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديلات كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ – تعدل المادة الخامسة من القانون الاصلي بالغاء ما جاء في الفقرة (ي) منها والاستعاضة عنه بما يلي :

ى – مدة عضوية مجلس الامة :

١ – لمن كان موظفا سابقا على ان يجري تعديل راتب تقاعد من كان متقاعدا وتخصيص راتب تقاعد لمن ترك الوظيفة ولم يخصص له راتب تقاعد واصبح عضوا في مجلس الامة اذا بلغت خدماته في الوظيفة وعضوية مجلس الامة خمس عشرة سنة .

٢ – لمن لم يكن موظفا سابقاشريطة ان يكونقد اتم مدة خمس عشرة سنة في عضوية مجلس الامة.

٣ – يحسب راتب تقاعد عضو مجلس الامة في الحالتين السابقتين على اساس ضرب عدد اشهر خدمته المقبولة للتقاعد في اعلى راتب تقاضاه او مخصصات تقاضاها ايهما اكثر وتقسيم حاصل الضرب على ستماية بشرط ان لا يتجاوز راتب التقاعد ٧٥٪ من راتبه الشهري الاخير او مخصصاته الشهرية الاخيرة .

١٩٦٩/١/٢٢

الحسين بن طلال

رئيس الوزراء
بهجت التلهوني

نائب رئيس الوزراء ووزير الدفاع
احمد طوقان

قاضي القضاه ووزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
عبد الله غوشة

وزير المالية ووزير الاقتصاد الوطني بالوكالة
هاشم الجيوسي

وزير الداخلية
ضيف الله الحمود

وزير العدلية ووزير المواصلات
سمعان داود

وزير التربية والتعليم
بشير الصباغ

وزير الصحة ووزير الانشاء والتعمير
صبحي امين عمرو

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
صالح برقان

وزير الثقافة والاعلام والسياحة والاثار
محمد اديب العامري

وزير الخارجية
عبد المنعم الرفاعي

وزير دولة لشؤون الرئاسة ووزير الاشغال العامة ووزير النقل
احمد فوزي

وزير الزراعة
سامي ايوب

وزير داخلية للشؤون البلدية والقروية
موسى ابو الراغب

اعلان

بمقتضى المادة ٩٤ من الدستور

يعلن انه عملا بالمادة ٩٤ من الدستور احيلت القوانين المؤقتة المبينة في أدناه الى مجلس الامة فنالت منه قبولا وبات كل منها بشكله المنشور في عدد الجريدة الرسمية المبين ازاءه قانونا دائميا .

رئيس الوزراء
بهجت التلهوني

اسم القانون	عدد الجريدة الرسمية المنشور فيه	تاريخ العدد
القانون المؤقت رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٨ قانون تصديق امتياز التنقيب عن البترول في المملكة الاردنيةالهاشمية	٢٠٨٥	١٩٦٨/٤/١
قانون مؤقت رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٨ قانون ملحق بقانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٦٧ .	٢٠٩٨	٩٦٨/٥/١٦
قانون مؤقت رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٨قانون معدل لقانون خدمة الضباط في الجيش العربي .	٢١٠٧	١٩٦٨/٧/٦
قانون مؤقت رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٨ قانون معدل لقانون البلديات .	٢١٠٧	١٩٦٨/٧/٦
قانون مؤقت رقم ٥٤لسنة١٩٦٨ قانون معدل لقانون الجمارك والمكوس .	٢١١٤	٩٦٨/٨/١٥
قانون مؤقت رقم ٥٧ لسنة١٩٦٨ قانون معدل لقانون ضريبة الحرس الوطني .	٢١٢٥	٩٦٨/٩/١٩
قانون مؤقت رقم ٥٨لسنة١٩٦٨ قانون معدل لقانون معهد الادارة العامة .	٢١٢٥	٩٦٨/٩/١٩
قانون مؤقت رقم ٦٠لسنة ١٩٦٨قانون معدل لقانون خدمة الضباط في الجيش العربي .	٢١٢٧	٩٦٨/٩/٣٠